

بحار الأنوار

[211] في الناس (1). 5 - ل: عن ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن هاشم، عن النوفلي، عن السكوني، عن الصادق، عن أبيه، عليهما السلام أن النبي صلى الله عليه وآله قال: لا رقى (2) إلا في ثلاثة: في حمة، (3) أو عين، أو دم لا يرقأ (4). 6 - ل: عن أحمد بن محمد بن الهيثم، عن ابن زكريا، عن ابن حبيب عن ابن بهلول، عن أبيه، عن الحسين بن مصعب قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: يكره النفخ في الرقى والطعام وموضع السجود (5). أقول: قد مضى في باب شرب الخمر (6) عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: ثلاثة لا يدخلون الجنة: مدمن خمر، ومدمن سحر، وقاطع رحم. 7 - ل: عن ابن الوليد، عن الصفار، عن الحسن بن علي الكوفي، عن إسحاق بن إبراهيم، عن نصر بن قابوس قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول:

(1) الخصال ج 1 ص 13 وزاد بعده في الوسائل:
" حين بعث النبي صلى الله عليه وآله " (2) يقال: رقاها يرقيه رقا ورقية: عودته ونفث في عودته، وقد يعدى فعلى فيقال رقى عليه تضمينا له لمعنى قرأ ونفث والنفث: القاء البزاق عند الرقية، أو هو كالنفخ، وسيأتى في الحديث أن النفخ مكروه، والاسم من الرقى: الرقية كاللقمة، والجمع رقى كهدي. (3) الحمة - كثبة - السم، وقيل: الابرة يضرب بها الزنبور والحية ونحو ذلك أو يلدغ بها وتاؤها عوض عن اللام المحذوفة، لان أصلها (حمو) أو " حمى " والجمع حمات وحمى، وفي مطبوعة الوسائل ج 6 ص 109 ط الحديث " لارقا الا في ثلاثة: " في حمى - بشد الميم - أو عين أو دم لا يرقى " وفيه تصحيف. (4) الخصال ج 1 ص 76. (5) المصدر نفسه ج 1 ص 76. (6) راجع ص 129 مما سبق والحديث منقول عن الخصال ج 1 ص 85.